

قرار رقم (80) لسنة 2025

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بوبيان للسوق النقدي بالدينار الكويتي الثاني

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بوبيان للسوق النقدي بالدينار الكويتي الثاني رقم (LCIS/2016/0006) الصادرة بتاريخ 2022/08/02؛
- وعلى طلب شركة بوبيان كابيتال للاستثمار لتجديد ترخيص صندوق بوبيان للسوق النقدي بالدينار الكويتي الثاني؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي

مادة أولى: تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بوبيان للسوق النقدي بالدينار الكويتي الثاني، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2025/08/01.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.


زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف

صدر بتاريخ: 2025/05/01.